

مادة ٢ - على رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

فأمر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقصر رأس العين في ٣٠ رمضان سنة ١٣٦٨ (٢٦ يولي سنة ١٩٤٩)

فأمر

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية      رئيس مجلس الوزراء      رئيس مجلس الوزراء

هسين ههمي      حسين هري      حسين هري

### قانون رقم ١٠١ لسنة ١٩٤٩

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٨-١٩٤٩

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٨-١٩٤٩ قسم "وزارة الداخلية" فرع "الخفر" باب ١ "ماهيات ومرتببات" اعتماد إضافي قدره ٢٨ ج (ثمانية وعشرون جنيا) قيمة تكاليف رفع وظيفتي قائمقام وبكباشي الى أميرالاي وقائمقام على التوالي من الشهر .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الباب الأول من ميزانية نفس القسم والفرع .

مادة ٢ - على وزيرى الداخلية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

فأمر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقصر رأس العين في ٣٠ رمضان سنة ١٣٦٨ (٢٦ يولي سنة ١٩٤٩)

فأمر

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية      وزير الداخلية      رئيس مجلس الوزراء

هسين ههمي      حسين هري      حسين هري

مادة ٢٦ - على وزرائنا تنفيذ هذا القانون كل فيما يخصه ولو وزير المالية أن يصدر ما قد يقتضيه العمل به من القرارات والوائح التنفيذية .

فأمر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

صدر بقصر رأس العين في ٢٩ رمضان سنة ١٣٦٨ (٢٥ يولي سنة ١٩٤٩)

فأمر

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الخارجية      وزير الداخلية      رئيس مجلس الوزراء

محمد محمد شنبه      إبراهيم هيد الهادى      إبراهيم هيد الهادى

وزير المواملات      وزير المعارف العمومية      وزير الأشغال العمومية

إبراهيم لوسوق أباطه      هلل أيوب      محمد هيد الغفار

وزير الصحة العمومية      وزير الدولة      وزير التموين

شبيب أمكندر      هه السباعى      هيد الحميد هيد الحق

وزير الحربية والبحرية      وزير الأوقاف      وزير التجارة والصناعة

محمد هيدر      هلل هيد الرازق      همدوح رياض

وزير الزراعة      وزير العدل      وزير الشؤون الاجتماعية

هياس هري هسين      محمد هري هيدر      هلال ههمي

وزير الدولة      وزير المالية      وزير الدولة      وزير الدولة

هيد العزيز الصوفانى      هسين ههمي      همد زكى هلل همدطفى هري

### قانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٤٩

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٤٨-١٩٤٩

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه .

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٤٨-١٩٤٩ قسم ٤ (مجلس الوزراء) اعتماد إضافي قدره ٤١٦٥ ج (أربعة آلاف ومائة وخمسة وستون جنيا) منه ١٧٦٥ ج (ألف وسبعمائة وخمسة وستون جنيا) في الباب الأول (ماهيات وأجور ومرتببات) و ٢٤٠٠ ج (ألفان وأربعمائة جنيا) في الباب الثاني مصروفات عامة . وذلك لإنشاء ثلاث وظائف لوزراء دولة ووظيفة لوزير التموين وثلاث المكاتب اللازمة لوزراء الدولة وسكرتيرهم .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة استثناء من حكم المادة ٦ من قانون ربط الميزانية .